

نشرة إعلامية

INFCIRC/737
Date: 6 October 2008

General Distribution
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وردت من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة

- ١- تلقت الأمانة مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية، مرفقاً بها وثيقة عنوانها "تعليقات إيضاحية من جمهورية إيران الإسلامية بشأن تقرير المدير العام للوكالة إلى اجتماع مجلس المحافظين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (الوثيقة GOV/2008/38)".
- ٢- ويرد مستنسخاً طيه نص المذكرة الشفوية، ونص مرفقها بناءً على الطلب الوارد فيها، لإحاطة الدول الأعضاء.

البعثة الدائمة
لجمهورية إيران الإسلامية
لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)

Heinestr. 19/1/1 A-1020 Vienna/Austria

Phone: (0043-1) 214 09 71 Fax: (0043-1) 214 09 73 E-mail: PM.Iran_IAEA@chello.at

No. 104/2008

٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أطيب تحياتها إلى أمانة الوكالة، ويشرفها أن ترجو منها نشر الوثيقة المرفقة بعنوان "تعليقات إيضاحية من جمهورية إيران الإسلامية بشأن تقرير المدير العام للوكالة إلى اجتماع مجلس المحافظين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (الوثيقة GOV/2008/38)"، باعتبارها وثيقة إعلامية رسمية تحمل الرمز INFCIRC وأن تتيحها للجمهور عبر موقع الوكالة الإلكتروني.

وتعنتم البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية هذه الفرصة كي تعرب لأمانة الوكالة مجدداً عن أسمى آيات تقديرها.

[ختم]

مكتب العلاقات الخارجية وتنسيق السياسات
عناية: السيد فيلموس تشيرفيني
مدير المكتب،

IAEA, P.O. Box 100,
A-1400 Vienna

تعليقات إيضاحية من
جمهورية إيران الإسلامية بشأن تقرير المدير العام للوكالة (الوثيقة GOV/2008/38)
إلى اجتماع مجلس المحافظين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

بسم الله الرحمن الرحيم

قدّم المدير العام إلى مجلس المحافظين تقريراً عن تنفيذ اتفاق الضمانات، المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، في جمهورية إيران الإسلامية (الوثيقة GOV/2008/38، بتاريخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨). وفيما يلي بعض التعليقات الإيضاحية المقدّمة من جمهورية إيران الإسلامية بشأن التقرير المذكور:

- ١- لقد أكد التقرير مرة ثانية وبوضوح تام أن جميع المواد والأنشطة والمرافق النووية الكائنة في جمهورية إيران الإسلامية تخضع لمراقبة كاملة من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن الوكالة قادرة على مواصلة تحقّقها من عدم تحريف المواد والأنشطة النووية المعلنة. واعترف المدير العام بهذه الحقيقة ١٤ مرة في ٩ فقرات مختلفة من التقرير.
- ٢- إن جمهورية إيران الإسلامية قد أعلنت مراراً وتكراراً أنه لا توجد أية أنشطة ومواد نووية غير معلنة في إيران.
- ٣- لقد كان تعليق الأنشطة - الذي جرت ممارسته - تدبيراً مؤقتاً، وطوعياً، وغير ملزم قانوناً، عملت به إيران على مدى أكثر من عامين ومؤكّد أنه لم يكن بالإمكان مواصلته إلى ما لا نهاية.
- ٤- إن مفاعل الماء الثقيل الذي تبلغ قدرته ٤٠ ميغاواط في أراك (IR 40) سيحلّ محل مفاعل طهران البحثي البالغة قدرته ٥ ميغاواط والذي سينتهي عمره التشغيلي قريباً. وهذا المفاعل مخصّص لإنتاج نظائر مشعة لغرض استخدامها في مجالات الطب والزراعة والصناعة. والوكالة على بيّنة تامة من كون المفاعل البحثي في أراك قيد الإنشاء المدني، وهي تدرك في ذات الوقت حقيقة أن تنفيذ مثل هذه المشاريع يتم في ظل الامتثال التام لأحكام كلٍّ من معاهدة عدم الانتشار والنظام الأساسي للوكالة فضلاً عن اتفاق الضمانات الشاملة.
- ٥- في آب/أغسطس ٢٠٠٧، اتخذت جمهورية إيران الإسلامية مبادرة لحسم القضايا العالقة بغية إزالة أية التباسات تكتنف أنشطتها النووية السلمية في الماضي والحاضر. ويجدر التأكيد على أن الهدف الأساسي لإبرام خطة العمل مع الوكالة هو حسم القضايا العالقة بصورة نهائية ومنع الدخول في عملية لا نهائية. وفي هذا الصدد، تم الاتفاق بين جمهورية إيران الإسلامية والوكالة على خطة عمل حسبما هو معبّر عنه في الوثيقة INF/CIRC/711. واستناداً إلى خطة العمل، قدّمت الوكالة إلى جمهورية إيران الإسلامية قائمة تضم ست قضايا عالقة. وتتألف القائمة المذكورة من القضايا التالية: البحوث المتعلقة بالبلوتونيوم، وأجهزة الطرد المركزي من طراز

P1-P2، ومصدر التلوث في إحدى المعدات الكائنة بجامعة تقنية، والوثيقة المتعلقة بمعدن اليورانيوم، والبولونيوم ٢١٠، ومنجم غاتشين.

٦- إن الفقرة ٥ من الفصل الرابع من خطة العمل تنص على ما يلي: "اتفقت الوكالة وإيران على أن تنفيذ الضمانات في إيران سيجري بشكل روتيني بعد تنفيذ خطة العمل المذكورة آنفاً والطرائق المتفق عليها لحسم القضايا العالقة."

٧- لقد ذكر المدير العام على نحو بَيِّن، في تقريره الصادرين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وشباط/فبراير ٢٠٠٨، أن جميع القضايا الست العالقة قد حُسمت وأن جمهورية إيران الإسلامية قد أجابت على جميع الأسئلة المتصلة بالقضايا العالقة وفقاً لخطة العمل. وعقب نجاح تنفيذ خطة العمل وما ترتب على ذلك من حسم جميع القضايا العالقة الست، لم ترض الولايات المتحدة عن النتائج المحققة، فبدأت تشن حملة سياسية بشأن جزء من البرنامج عنوانه الدراسات المزعومة. وبذلك، من خلال التدخل في عمل الوكالة وممارسة ضغوط سياسية شتى، حاولت الولايات المتحدة إفساد روح التعاون القائمة بين جمهورية إيران الإسلامية والوكالة.

٨- ثمة فقرة في خطة العمل التي تتناول الدراسات المزعومة لم تصنفها كقضية عالقة، وهكذا أصبح أسلوب التعامل مع هذه الجزئية مختلفاً عن القضايا العالقة الست. فالفصل الثالث من خطة العمل ينص على ما يلي: "كبادرة لحسن النوايا والتعاون مع الوكالة سوف تقوم إيران، بمجرد حصولها على جميع الوثائق ذات الصلة، بمراجعة هذا الأمر وإبلاغ الوكالة بتقييمها للموقف." وطبقاً لهذه الفقرة، كان يُتَوَقَّع من الوكالة أن تسلّم جميع المستندات إلى إيران، ولم يكن منتظراً من إيران سوى "إبلاغ" الوكالة بتقييمها للموقف، ولم يُنصَّ على عقد أية اجتماعات أو تقديم أية ردود مكتوبة بهذا الصدد. ومع ذلك، وافقت إيران، انطلاقاً من حسن النوايا وفي إطار التحلي بروح التعاون، على إجراء مناقشات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتزويد الوكالة بالوثائق الضرورية، وقامت بذلك بالفعل.

٩- رغم أن الوثائق الخاصة بما يسمى الدراسات المزعومة لم تسلّم إلى إيران، فإن جمهورية إيران الإسلامية أجرت تمحيصاً دقيقاً لجميع المواد التي أُعدَّت على شكل عروض بيانية من جانب الولايات المتحدة وقُدِّمت إلى الوكالة، وأبلغت الوكالة بتقييمها للموقف بالإضافة إلى النقاط المهمة التالية:

- إن الوكالة لم تسلّم إلى إيران أية وثائق رسمية ومصدّق على صحتها تحتوي على أدلة وثائقية ذات صلة بإيران فيما يخص الدراسات المزعومة.
- إن الولايات المتحدة لم تسلّم أية وثائق أصلية إلى الوكالة بما أنها لا تملك أية وثائق مصدّق على صحتها بل كل ما لديها وثائق مزوّرة من جانبها. ولو كانت الولايات المتحدة قد قدمت وثائق أصلية لكانت إيران قد أثبتت تزويرها. كما أن الوكالة لم تسلّم

أية وثائق أصلية إلى إيران وكل الوثائق والمواد التي أُطِّلَت عليها إيران ليست صحيحة.

- إن وجود بعض الكلمات بالفارسية وبعض الأسماء الإيرانية كان الشيء الوحيد الذي استخدم كأساس لنسبة هذه الوثائق إلى إيران.
- من البديهي أن أي شخص ينوي تزوير وثيقة ما يستخدم أسماء حقيقية حتى تبدو المواد مقنعة بدرجة أكبر ومتسقة ذاتياً. بيد أن جمهورية إيران الإسلامية أثبتت أن بعض الوثائق الصادرة عن الولايات المتحدة ليست فحسب غير متسقة ذاتياً بل هي متضاربة بوضوح ومخالفة للمستندات المعيارية الإيرانية النموذجية. يضاف إلى ذلك أن أيًا من هذه الوثائق لا يحمل اختتامًا تصنيفية أيًا كانت.
- كيف يمكن لأحد أن يسوق ادعاءات ضد بلد ما دون تقديم وثائق أصلية صحيحة، ثم يطلب من البلد المعني أن يثبت براءته أو يطلب منه أن يقدم تفسيرات جوهرية.
- لقد ذكرت إيران صراحة أنها لم تقم بأي من الأنشطة أو الدراسات المشار إليها في "الدراسات المزعومة". ومن ثم فإن الشرائح والوثائق الصادرة عن الولايات المتحدة هي ادعاءات ملفقة ولا أساس لها تُنسب إلى إيران.
- لقد عبّرت الوكالة صراحة في وثيقة مكتوبة بتاريخ ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ عما يلي: "... لا توجد أية وثائق تحدد أوجه الترابط الإداري بين "الملح الأخضر" والمواضيع المتبقية الأخرى فيما يخص الدراسات المزعومة، أي "الاختبارات الشديدة الانفجار" و"مركبة القذائف العائدة"، سُلمت إلى إيران أو عُرضت عليها من قِبَل الوكالة". وللأسف فإن هذا التعبير الصريح عن الحقيقة الذي لم يجسده تقرير المدير العام يثبت، خلافاً لما قيل في التقرير، أن الوثائق المتصلة بالدراسات المزعومة تفتقر إلى أي اتساق وترابط ذاتي.
- على ضوء الحقائق السالفة الذكر، وأخذاً في الاعتبار عدم وجود أية وثائق أصلية بشأن الدراسات المزعومة، وانتفاء أي دليل صحيح ووثائقي يُفهم منه وجود صلة أيًا كانت تربط بين مثل هذه الادعاءات الملفقة وإيران، فضلاً عن عدم استخدام أية مواد نووية فيما يتصل بالدراسات المزعومة (لأنه لا وجود لها في الواقع)، وكذلك مع وضعنا نصب أعيننا كون إيران قد أوفت بالتزامها حيال الوكالة بموافاتها بالمعلومات وإبلاغها بتقييمها للموقف، وكون المدير العام قد أشار بالفعل في تقريره الصادر في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ إلى أن الوكالة لا تملك أية معلومات عن قيام إيران فعلاً بتصميم أو تصنيع مكونات مواد نووية لسلاح نووي أو مكونات أخرى رئيسية معينة مثل البادئات، أو عما يتعلق بذلك من دراسات فيزيائية نووية، فإنه يجب بالتالي إغلاق هذا الملف.

١٠- إن الفقرة ٢ من الفصل الرابع من خطة العمل تنص على ما يلي: "وافقت الوكالة على موافاة إيران بجميع الأسئلة المتبقية وفقاً لخطة العمل المذكورة أعلاه. ومعنى ذلك أنه بعد ورود هذه

الأسئلة، لا تبقى أية أسئلة أخرى. وسوف توافي إيران الوكالة بالإيضاحات والمعلومات المطلوبة."

١١- طبقاً للفقرة ٢ من الفصل الرابع من خطة العمل وللإطار الزمني المنصوص عليه في خطة العمل، كان لزاماً على الوكالة أن تقدم جميع الأسئلة المتعلقة بخطة العمل في موعد أقصاه ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ولو أن الوكالة ارتأت أن الدراسات المزعومة تقع ضمن القضايا المتعلقة القليلة الأخرى، لكان ينبغي عليها أن تقدم أسئلة بشأنها كما فعلت بشأن القضايا المتعلقة الست الأخرى. وعليه فإن هذا التوجه المتمثل في طرح طائفة جديدة وغير محدودة من الأسئلة لا يمكن أن يستمر، كما لا يمكن القبول بأي سؤال جديد في هذا الصدد. وبطبيعة الحال فإن بالإمكان طرح أسئلة جديدة، إن وُجدت، بعد أن يتحول تنفيذ الضمانات في إيران إلى مسألة روتينية، عندئذٍ يمكن أن تكون إيران مستعدة للرد على تلك الأسئلة وفقاً للالتزامات القانونية والمتصلة بالضمانات.

١٢- إن الفقرة الأولى من الفصل الرابع من خطة العمل تنص على ما يلي: "تغطي هذه الطرائق جميع القضايا المتبقية. وقد أكدت الوكالة أنه لا توجد أية قضايا والتباسات متبقية أخرى بشأن البرنامج النووي السابق والأنشطة النووية السابقة لإيران."

١٣- إذا كان المقصود هو إثارة قضية أخرى بالإضافة إلى الدراسات المزعومة (الملح الأخضر، والقذائف العائدة، والاختبارات الشديدة الانفجار)، كوجود بعد عسكري محتمل مثلاً، بما أن جميع القضايا العالقة قد أُدرجت في القائمة الجامعة التي أعدتها الوكالة أثناء المفاوضات، كان ينبغي إذن أن تثيرها الوكالة في غضون المفاوضات بشأن خطة العمل. ولا يسع المرء إلا أن يلاحظ خلو الطرائق المتفق عليها من أي بند بعنوان "بعد عسكري محتمل".

١٤- وفقاً للفقرة الأولى من الفصل الرابع من خطة العمل التي تنص على ما يلي: "تغطي هذه الطرائق جميع القضايا المتبقية. وقد أكدت الوكالة أنه لا توجد أية قضايا والتباسات متبقية أخرى بشأن البرنامج النووي السابق والأنشطة النووية السابقة لإيران"، فإن استحداث صيغة جديدة للفقرة ١٤ من تقرير المدير العام تنص على أنه "ما زال هناك عدد من القضايا المعقدة"، أو في الفقرة ٢٣ من تقرير المدير العام التي تأتي على ذكر "ما يرتبط بذلك من قضايا أساسية أخرى متبقية"، لا يتناقض فحسب مع خطة العمل بل هو يتعارض أيضاً مع تقرير المدير العام السابق (الفقرة ٥٤ من الوثيقة GOV/2008/4) الذي يعترف بأن "القضية المتبقية الرئيسية الوحيدة المتعلقة بطبيعة البرنامج النووي الإيراني هي الدراسات المزعومة".

١٥- إن الفقرة ١٥ من التقرير تنص على ما يلي: "أكدت إيران مجدداً أن المزاعم قائمة على أساس مستندات "مزورة" وبيانات "ملفقة"، تُرَكِّز على أوجه قصور في الشكل والنسق". ورغم أن إيران قد تناولت بالفعل فحوى الوثائق وأثبتت عدم صحتها، فإنه تجدر الإشارة إلى أنه يمكن الاستناد إلى "شكل" و"نسق" هذه الوثائق لإثبات تزويرها. وجدير بالملاحظة أن الوكالة سألت

أيضاً عن "الشكل" و"النسق" أثناء اجتماعات ٧-٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨ التي تناولت ردود إيران على الملح الأخضر المزعوم (حسبما أشير إلى ذلك في الفقرة الفرعية ١٧(ب) من التقرير). ومن أمثلة هذه الأسئلة سؤال حول سبب كون نسخة الصفحة الأولى "مطوية"، أو سبب اختلاف حجم الحروف المطبعية، فيما اعتُبر عدم اتساق. وفي الوقت نفسه طلبت الوكالة من إيران، في الفقرة ذاتها (الفقرة الفرعية ١٧ب)، أن تقدم الوثائق الأصلية. ومع تشابه القياس، فإن السؤال المشروع هو: لماذا لا ينبغي أن يكون لإيران الحق في طلب الحصول على الوثائق الأصلية بشأن الدراسات المزعومة.

١٦- في الحاشية رقم ٥ بالتقرير، تشير الوكالة إلى أنه يبدو أن المستندات المقدمة إلى إيران تم استنساؤها من مصادر متعددة على مدى فترات زمنية مختلفة. والحقيقة أن جميع المستندات المسرودة في الخطاب المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ الذي أُطِّعت عليه إيران، باستثناء مستند واحد (الوثيقة ١٨)، قُدمت إلى الوكالة من جانب الولايات المتحدة. وهذه الوثيقة الوحيدة تقع في ٣ صفحات وتتضمن رسوماً بيانية تدّعي الوكالة أنها حصلت عليها من مصدر مختلف في عام ٢٠٠٨.

١٧- في الفقرة ١٤ من التقرير، أعادت الوكالة للأسف فتح ملف أُغلق بالفعل، ملف أعلنت الوكالة صراحة إغلاقه من خلال نص مكتوب. فقد اعترفت الوكالة في رسالة مكتوبة بتاريخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ بما يلي: سَلِّمت إيران الوثيقة التي تقع في ١٥ صفحة بشأن تحويل اليورانيوم وسببها. وبهذا يكون ملف معدن اليورانيوم الخاص بخطة العمل قد أُغلق". وأكدت الوكالة مجدداً إنهاء هذا الملف في رسالتها المؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، كما أضافت قائلة: "إن الوكالة تقدّر لإيران تسليمها الوثيقة، وتؤكد أن هذا الإجراء الخاص بخطة العمل قد اكتمل".

١٨- في الفقرة الفرعية ١٧ دال من التقرير، ترد إشارة مرجعية إلى الوثيقة ١٨، وهي الوثيقة التي تعتبرها الوكالة ذات أهمية فيما يخص الدراسات المزعومة. ولا يوجد في هذه الوثيقة دليل أو إشارة على ارتباطها بإيران أو على أنها أُعدت بواسطة إيران. بل إنها لا تتضمن كلمة واحدة باللغة الفارسية. ولا تحوي الوثيقة سوى بضع كلمات باللغة الانكليزية و٣ رسوم بيانية وضعتها الوكالة. وهذه الوثيقة معروضة لكي يصدر أعضاء مجلس المحافظين حكمهم فيما إذا كان من العدل توجيه اتهام إلى بلد ما استناداً إلى مجرد وثيقة غير صحيحة ومزوّرة كهذه؟!

١٩- تأتي الفقرة ١٧ من تقرير المدير العام على ذكر احتمال وجود مساعدات أجنبية في التجارب، مع التنويه إلى تقديم المعلومات ذات الصلة. أولاً، إن هذا نوع آخر من الاتهامات، وهو يوضح مدى صحة ومشروعية قلق إيران بشأن احتمال توريط الوكالة في عملية لا نهائية. ثانياً: استناداً إلى خطة العمل، كان ينبغي إبلاغ إيران بأي سؤال أو التباس في موعد أقصاه ١٥ أيلول/سبتمبر

٢٠٠٧. وبعد هذا التاريخ، لا ينبغي طرح أية أسئلة أو التباسات. ثالثاً: لم تقدّم إلى إيران أية معلومات تفصيلية. ورابعاً: إن هذا الادعاء باطل وزائف من أساسه.

- ٢٠- يتضمن التقرير اقتباسات باطلة شتى منسوبة إلى إيران، من بينها ما يلي:
- أن إيران أكدت بعض المعلومات بشأن الدراسات المزعومة (الفقرة ١٥).
 - أن إيران أكدت دقة بعض هذه المعلومات، كما أكدت بعض الأنشطة المزعومة (الفقرة ١٦).
 - أن إيران جازمت ببعض هذه الدراسات واعتبرتها عادية (الفقرة الفرعية ١٧ هـ).
 - أن إيران لم تنفِ دقة المعلومات المزعومة (الفقرة ١٨ من الوثيقة GOV/2008/15).

٢١- منذ البداية، ذكرت إيران وأكدت بوضوح أنها لم تقم بأيٍّ من الدراسات والأنشطة المتصلة بالدراسات المزعومة، وأضافت أنها مختلفة ومزوّرة من قِبَل الولايات المتحدة وأنها لا تستند في جملتها إلى أي أساس، فضلاً عن عدم صحتها وتزويرها. وعليه فإن هذه الادعاءات المنسوبة إلى إيران باطلة.

٢٢- في الفقرة ٣ من الفصل الرابع من خطة العمل، اعترفت الوكالة بأن "وفد الوكالة يرى أن الاتفاق على القضايا المذكورة عليه سوف يعزز بدرجة أكبر كفاءة تنفيذ الضمانات في إيران وقدرة الوكالة على الجزم بالطابع السلمي حصراً لأنشطة إيران النووية". وعلى هذا الأساس، بما أنه قد تم تنفيذ خطة العمل، فإن الوكالة مُلزَمة بتأكيد الطابع السلمي حصراً لأنشطة إيران النووية. ولا يقع على الوكالة أي التزام بالتعقيب على تنفيذ البروتوكول الإضافي، خاصة وأن المصادقة على صك ذي طابع طوعي وتنفيذه كلاهما لا يخضع لتعهدات الوكالة. وفي الواقع هناك أكثر من ١٠٠ دولة عضو في معاهدة عدم الانتشار لم تقم بذلك حتى الآن، كما لم يصادق على البروتوكول الإضافي و/أو ينفذه سوى ٨٢ بلداً.

٢٣- رغم أن جمهورية إيران الإسلامية نقّدت طوعاً البروتوكول الإضافي على مدى أكثر من عامين ونصف، فإن قلة من البلدان سارت في اتجاه معاكس لهذا التدبير ولسائر التدابير الطوعية الأخرى التي نقّذتها جمهورية إيران الإسلامية، وأحالت الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن. وبعدها تم تعليق التدابير الطوعية لإيران استناداً إلى القانون الذي اعتمده البرلمان الإيراني. والآن لا ينبغي توجيه اللوم إلى إيران وإنما إلى تلك البلدان التي أحالت هذا الملف إلى مجلس الأمن.

٢٤- استناداً إلى الحقائق السالفة الذكر:

- لا توجد أية وثائق أصلية بشأن الدراسات المزعومة.
- لا توجد أية أدلة وثائقية تثبت ارتباط ما يسمى الدراسات المزعومة بإيران.
- أوفت إيران بتعهداتها تجاه الوكالة بأن تبلغها بتقييمها للدراسات المزعومة.

- كما ذكر المدير العام في أحدث تقاريره، فإن الوكالة لم تكتشف وجود استخدام فعلي لمواد نووية فيما يتصل بالدراسات المزعومة.
- كما ذكر المدير العام في أحدث تقاريره، فإن الوكالة لا تملك في الوقت الراهن أية معلومات عن قيام إيران فعلاً بتصميم أو تصنيع مكونات مواد نووية لسلاح نووي أو مكونات أخرى رئيسية معيَّنة.
- وفقاً لخطة العمل، فإن الدراسات المزعومة قد أنهيت.
- إذا أخذنا بعين الاعتبار الردود التفصيلية، فإن بمقدور الوكالة إغلاق ملف الدراسات المزعومة.
- بناءً على ذلك، وفقاً لما تقتضيه الطرائق المثقَّق عليها، تُنفَّذ الضمانات في إيران بشكل روتيني.
- بعدئذٍ يمكن بطبيعة الحال أن تكون إيران، شأنها شأن سائر الدول الأعضاء الأخرى، مستعدة للرد على أية أسئلة جديدة - إن وُجدت - وفقاً لالتزاماتها القانونية والمتصلة بالضمانات.